الأمم المتحدة

A/68/567

الجمعية العامة

Distr.: General
1 November 2013
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والستون
البند ١٣٧ من جدول الأعمال
خطة المؤتمرات

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريري الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/68/122) وعن مفهوم الخدمات الموفرة للورق (A/68/123). وكان معروضا على اللجنة الاستشارية فضلا عن ذلك تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠١٣ (A/68/32) الذي يتضمن مشروع قرار عن خطة المؤتمرات يرد في المرفق الأول منه. واجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في التقريرين، بممثلين عن الأمين العام قدموا لها معلومات وتوضيحات إضافية ووافوها في النهاية بردود خطية استلمت في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

٢ - ويتضمن تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي قدم عملا بقرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦٧ ولتكليفات أخرى ذات صلة بالموضوع معلومات عن مسائل تتعلق بإدارة المؤتمرات وعن المبادرات التي اتخذتها الأمانة العامة لتحسين نوعية خدمات المؤتمرات التي تقدم إلى الدول الأعضاء. وأتيحت بيانات إحصائية إضافية مكملة للتقرير على موقع لجنة المؤتمرات على شبكة الإنترنت[(١)]. وقدم تقرير الأمين العام عن مفهوم الخدمات الموفرة للورق امتثالا لطلب الجمعية العامة في قرارها ٢٣٧/٦٧ (الجزء الرابع، الفقرة ٢١) إلى الأمين العام

(١) انظر: http://coc.dgacm.org/2013/Documents/2013_Supplementary_Information.pdf

051113 051113 13-54434 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

بأن يوسع نطاق مفهوم الاقتصاد في استخدام الورق بحيث يصبح مفهوما أكثر شمولا يقوم على استخدام التكنولوجيا الحديثة من أجل تحسين الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء، آخذا في الاعتبار مبدأ التكافؤ بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وبأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين.

ثانيا – خطة المؤتمرات

ألف – إدارة الاجتماعات

استخدام موارد خدمات المؤتمرات ومرافقها

٣ – وفقا للمعلومات المكملة للتقرير، ظل معامل استخدام الموارد الإجمالي في جميع مراكز العمل الرئيسية الأربعة ثابتا، حيث بلغ في عام ٢٠١٢ نسبة ٨٤ في المائة، وفي عامي ٢٠١١ و ٢٠١٠ نسبة ٨٥ في المائة. وبلغ بالتحديد معامل الاستخدام في نيويورك ٧٩ في المائة في عام ٢٠١٢ مقارنة بنسبة ٨٢ في المائة في عام ٢٠١١ و ٨١ في المائة في عام ٢٠١٠؛ وبلغ معامل الاستخدام في جنيف نسبة ٩٣ في المائة في عام ٢٠١٢ مقارنة بنسبة ٩٠ في المائة في عام ٢٠١١ و ٩١ في المائة في عام ٢٠١٠؛ وبلغ المعامل في نيروبي ٩٢ في المائة في عام ٢٠١٢ مقارنة بنسبة ٨٩ في المائة في عام ٢٠١١ و ٨٨ في المائة في عام ٢٠١٠؛ وبلغ معامل الاستخدام في فيينا ٨٩ في المائة في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١١ مقارنة بنسبة ٩٣ في المائة في عام ٢٠١٠.

٤ – وعلى النحو المفصل في المعلومات المكملة للتقرير عن السنوات العشر الأخيرة، كان متوسط معامل استخدام الموارد في عشر هيئات حكومية دولية[٢] دون المقياس المرجعي المحدد في ٨٠ في المائة. وفي نيويورك، كانت معاملات الاستخدام في ثلاث هيئات حكومية دولية (لجنة الإعلام، ولجنة الاشتراكات، والمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة) دون المقياس المرجعي المحدد في ٨٠ في المائة خلال ثلاث سنوات متتالية، بينما سجل تحسن في معامل الاستخدام ليفوق ٨٠ في المائة في عام ٢٠١٢ في هيئتين كان معامل الاستخدام فيهما قد تراجع إلى ما دون المقياس المرجعي؛ وتحسن معامل الاستخدام في اللجنة الإحصائية فبلغ ٨٦ في المائة، وتحسن المعامل في لجنة التنمية الاجتماعية فبلغ ٨١ في المائة. وفي جنيف،

(٢) اللجنة الإحصائية؛ واللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية؛ والمجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛ ولجنة التنمية الاجتماعية؛ واللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛ ولجنة السكان والتنمية؛ ولجنة الاشتراكات؛ واللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام؛ ولجنة الإعلام؛ واللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة.

سجلت اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تحسنا في نسبة الاستخدام فيها فبلغت ٨٤ في المائة. وفي نيروبي وفيينا، لم تسجل أي هيئة حكومية دولية نسبة دون المقياس المرجعي (A/68/122، الفقرتان ٩ و ١٠). وأبلغت اللجنة الاستشارية بعد الاستفسار بأن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات قامت بتحليل النمط الذي سارت عليه طوال ١٠ سنوات الهيئات التي تعقد اجتماعات في نيويورك، وهي تواصل العمل عن كثب مع الهيئات الحكومية الدولية الست الأخرى التي انخفض معامل الاستخدام فيها إلى ما دون المقياس المرجعي المحدد في ٨٠ في المائة (A/68/122، الفقرة ١١). واقترحت الإدارة على هذه الهيئات أن تنظر في مسألة خفض الطلبات المتعلقة بعقد الاجتماعات في المستقبل من أجل تحسين معدلات الاستخدام فيها. وأبلغت اللجنة بورود ردود إيجابية وبأن نتائج تلك المشاورات سيقدم تقرير بشأنها في عام ٢٠١٤.

٥ - **بينما ترحب اللجنة الاستشارية بالجهود المبذولة، فهي تؤكد من جديد ما يساورها من قلق إزاء التقدم البطيء في زيادة معدلات استخدام موارد خدمات المؤتمرات ومرافقها. وتتطلع اللجنة إلى ورود إفادات عن تسجيل تحسينات هامة ومستدامة في تقرير الأمين المقبل عن خطة المؤتمرات.**

توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات الهيئات التي يحق لها الاجتماع "حسب الاقتضاء"

٦ - يذكر الأمين العام في الفقرة ١٨ من تقريره بأن عدد ما استجيب له في نيويورك من طلبات توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات الهيئات التي يحق لها الاجتماع ''حسب الاقتضاء'' سجل زيادة حادة: ٦٨٧ طلبا استُجيب لما عدده ٦٦٤ منها في ٢٠١٢؛ و ٥٧٧ طلبا استُجيب لما عدده ٥٥٣ منها في عام ٢٠١١؛ و ٣٩٢ طلبا استُجيب لما عدده ٣٧٠ منها في عام ٢٠١٠. وتلاحظ اللجنة الاستشارية بأن هذه الزيادة طرأت دون استخدام موارد إضافية. وترحب اللجنة بأوجه التحسن المسجل في الكفاءة باستعمال الموارد القائمة.

استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٧ - وفقا لتقرير الأمين العام، بلغ معدل استخدام المركز ٧٦ في المائة في عام ٢٠٠٩؛ و ٧٠ في المائة في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ (انظر A/67/523، الفقرة ٦)؛ وانخفض هذا المعدل في عام ٢٠١٢ بنسبة ٨ في المائة فبلغ ٦٢ في المائة (A/68/122، الفقرة ٢١). ورغم الجهود التي بذلتها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بتوجيه عام من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات،

بما ذلك وضع استراتيجية للتسويق وتوجيه نداءات مختلفة محلية ودولية لتدارك النقص المزمن في استخدام مرافق المؤتمرات الخاصة بها، تواصل انخفاض معدل استخدام مرافق المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بعد الاستفسار بأن تحقيق توازن (٥٠-٥٠) فيما بين توفير الدخل وتحمل التكاليف المتكررة والمباشرة يعتبر بمثابة العتبة الاقتصادية العملية الدنيا. وتلاحظ اللجنة بأن حساب العتبة لا تراعى فيه التكاليف غير المباشرة. وفضلا عن ذلك، أفاد تقرير أعد مؤخرا عن هيكل التسعير بأن أسعار مركز المؤتمرات هي دون هيكل التسعير الموحد الحالي لمعظم أماكن الاجتماعات المتاحة في أديس أبابا. وأبلغت اللجنة بأن اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ستكلف بناء على ذلك بإجراء دارسة تحليلية واستعراضية شاملة لاستراتيجية التسعير والتسويق التي يتبعها المركز، سيصدر بشأنها تقرير بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وسيطبق فحواها في بداية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٩ - بينما تسلم اللجنة الاستشارية بالمبادرات المتخذة، فهي تكرر تأكيد ما يساورها من قلق متزايد إزاء الانخفاض الكبير والمتواصل في معدل استخدام مركز المؤتمرات من ٧٦ في المائة في عام ٢٠٠٩ إلى ٦٢ في المائة في عام ٢٠١٢، ولا سيما في ضوء الأهداف المتوخاة المعلنة المتمثلة في الاستدامة المالية للمركز وقدرته الاقتصادية على البقاء على المدى الطويل. وفي هذا الصدد، ترى اللجنة أن صيغة التكافؤ (٥٠-٥٠) بين توفير الدخل وتحمل التكاليف ينبغي أن تشمل أيضا التكاليف غير المباشرة من أجل كفالة تقدير التكاليف بشكل تام وتقييم المخاطر. وتوصي اللجنة الجمعية العامة بأن تبقي هذه المسألة قيد الاستعراض الوثيق، وتطلب إلى الأمين العام أن يطرح في سياق تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات خيارات بديلة للمستقبل إذا لم يسجل تراجع ملحوظ في مستوى الاستخدام الناقص لمركز المؤتمرات للجنة الاقتصادية لأفريقيا خلال فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

باء - الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي

إدارة المؤتمرات

١٠ - يؤكد الأمين العام في تقريره ضرورة تحديد نطاق مسؤوليات كل من وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات والمديرين العامين لمكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي فيما يتعلق بالسياسات والعمليات واستخدام الموارد في إدارة المؤتمرات. ويلاحظ أيضا أن التغييرات المتصلة بذلك ستجرى بشأنها مناقشة في مراكز العمل الأربعة وفي إدارات الأمانة العامة الأخرى من أجل تقديم تقرير بالنتائج المنبثقة عنها إلى الجمعية

العامة في دورتها التاسعة والستين (A/68/122، الفقرتان ٢٩ و ٣٠). وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها الواردة في تقريرها السابق (A/67/523، الفقرتان ٨ و ٩) بشأن الأهمية التي توليها لسلطة وكيل الأمين العام ولمساءلته فيما يتعلق بإدارة جميع الموارد المدرجة في الباب ٢ من الميزانية، وتلاحظ أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام إكمال الاستعراضات الداخلية المتعلقة بآليات المساءلة وبتحديد نطاق المسؤوليات بوضوح لكل من وكيل الأمين العام والمديرين العامين (القرار ٦٧/٢٣٧، الجزء الثالث، الفقرة ٢). وطلبت اللجنة في تقريرها السابق إلى الأمين العام وضع الصيغة النهائية لتعديلات نشرات الأمين العام المتعلقة بتنظيم مكاتب الأمم المتحدة في جنيف ونيروبي وفيينا من أجل تحديد وتدوين نطاق المسؤولية المزدوجة لوكيل الأمين العام وكل من المديرين العامين فيما يتعلق بإدارة المؤتمرات. وأقرت الجمعية العامة هذا الطلب وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين (انظر القرار ٦٧/٢٣٧). وأبلغت اللجنة خلال جلسات الاستماع بأن المناقشات ستعقد في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، وبأنه من المتوقع أن تحدد أدوار وكيل الأمين العام والمديرين العامين الثلاثة بحلول نهاية عام ٢٠١٣.

١١ - ترحب اللجنة الاستشارية بهذا التطور وتطلب موافاة الجمعية العامة بمعلومات مستكملة عن المرحلة التي بلغتها هذه المسألة عند النظر في هذا التقرير. وتوصي اللجنة بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً مفصلاً عن تحديد المسؤوليات داخل المنظمة في تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات.

قاعدة الجوار

١٢ - يلاحظ الأمين العام أن قاعدة الجوار تشكل اختزالا لجهود إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في مراكز العمل للتوصل إلى الصيغة الأكثر كفاءة لتقديم الخدمات للاجتماعات المعقودة خارج المقار المعيّنة لها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، تقليل تكاليف السفر إلى أدنى حد (A/68/122، الفقرة ٣١). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الوفورات المحققة خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ قد بلغت ١,١ مليون دولار (A/67/523، الفقرة ١٢)، في حين بلغت الوفورات المتراكمة في عام ٢٠١٢ حوالي ٨٠٠ ٠٠٠ دولار (A/68/122، الفقرة ٣١).

١٣ - وتطلب اللجنة الاستشارية أن يجري إطلاع الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير على توزيع الوفورات الفعلية المحققة في عام ٢٠١٢ في إطار الميزانية العادية. وبالإضافة إلى ذلك، ترى اللجنة أن تطبيق القاعدة تحدِّده عوامل أخرى بالإضافة إلى

الجوار. ولذلك فإن الإشارة إلى القاعدة باعتبارها "قاعدة الجوار" هي إشارة مضلِّلة، وينبغي للأمين العام أن ينظر في إعادة تسميتها على النحو الملائم.

جيم – المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

الرقمنة

١٤ – تتعلق الفقرات ٥١ إلى ٥٥ من تقرير الأمين العام برقمنة وثائق الأمم المتحدة القديمة. ويشير الأمين العام إلى أن هناك ١٧ مليون وثيقة قديمة من وثائق الأمم المتحدة يتعين رقمنة نحو ٢٠ في المائة منها أو ما مجموعه ٣,٧ ملايين وثيقة. والإطار الزمني المتوقع لإنجاز هذا المشروع داخليا لن يقلَّ عن ٢٠ عاما. ووفقا لتقديرات إدارة شؤون الإعلام الموكلة إليها مسؤولية رقمنة الوثائق والسجلات القديمة، بما في ذلك الصور والبيانات الصحفية، وتقارير المراجعة الداخلية للحسابات وتقارير الأداء، ستبلغ تكلفة تجهيز جميع الوثائق المهمة المتبقية، وعددها ٣,٧ ملايين وثيقة صدرت قبل استحداث نظام الوثائق الرسمية في غضون خمسة أعوام، ما قدره ٩ ملايين دولار (انظر A/68/122، الفقرات ٥١ إلى ٥٥).

١٥ – وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن طول الفترة الزمنية المتوقعة لإنجاز مشروع المسح الضوئي المحددة في ٢٠ عاما يعزى إلى أن الوثائق القديمة جُمعت ضمن مجلدات وبات الكثير منها في حالة هشَّة. وفي كثير من الحالات، قد لا تتوافر الوثيقة إلا في نسخة واحدة من الورق. وأُبلغت اللجنة أيضاً بأن ما يحدد طول الفترة هو بالتالي حالة النسخة الورقية أكثر منها سرعة جهاز المسح الضوئي.

١٦ – وتعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها من أن يؤدي طولُ الفترة المتوقعة لإنجاز مشروع رقمنة وثائق الأمم المتحدة إلى تعريض حفظ المعارف والمعلومات القديمة للخطر، نظرا إلى الحالة الحرجة لكثير من الوثائق ذات الصلة وتعرضها لخطر التلف. وتثق اللجنة بأن المشروع سيستمر دون انقطاع وبأن الأولوية ستُعطى لعملية المسح الضوئي لتلك الوثائق الهشَّة. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يبلغ، في تقريره المقبل المتعلق بخطة المؤتمرات، عن حالة المشروع علاوة على عرض عدد من الخيارات، بما يشمل إمكانية التعجيل بإنجازه.

إدارة الوثائق

١٧ – ترد تفاصيل إدارة الوثائق الرسمية في الفقرات ٤٤ إلى ٥٠ من تقرير الأمين العام. وفي عام ٢٠١٢، بلغ المعدل الإجمالي لتسليم الوثائق في مواعيدها نسبة ٨٨ في المائة في مقر

الأمم المتحدة (لم يتغير منذ عام ٢٠١١)[٣]؛ ونسبة ٨٥ في المائة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف (٢٠١١: ٧٤ في المائة)؛ و ٦٠ في المائة في مكتب الأمم المتحدة في فيينا (لم يتغير منذ عام ٢٠١١)؛ و ٥ في المائة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (٢٠١١: صفر في المائة). وفي عام ٢٠١٢، بلغ معدل تسليم الوثائق في مواعيدها نسبة ٦٠ في المائة في مقر الأمم المتحدة (٢٠١١: ٧٦ في المائة)؛ و ٤٣ في المائة في جنيف (٢٠١١: ٤٥ في المائة)؛ وصفر في المائة في كل من فيينا ونيروبي (لم يتغير المعدل في المكتبين على السواء منذ عام ٢٠١١) (انظر الوثيقتين A/67/523، الفقرة ١٦، و A/68/122، الفقرة ٤٤). وترد في المعلومات المكملة للتقرير قائمة تبين حالة التقيُّد بمواعيد تسليم الوثائق لعام ٢٠١٢ حسب الإدارات (انظر الفرع سابعا)، وهي متاحة على الموقع الشبكي المذكور أعلاه لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ٣٠ إدارة قدمت وثائقها في مواعيدها، في حين كانت ٥٥ إدارة دون المقياس المرجعي المحدد في نسبة ٩٠ المائة. وأُبلغت اللجنة بأن رؤساء الإدارات/المكاتب يخضعون لمساءلة الأمين العام عن تقديم الوثائق الخاضعة للجدولة الزمنية في مواعيدها المحددة وأن التقيد بحسن التوقيت في تسليم الوثائق منصوص عليه في الاتفاق السنوي المبرم مع كبار المديرين.

١٨ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية، ردا على استفسارها، بأن المعدل المنخفض لامتثال مكتب الأمم المتحدة في نيروبي يُعزى إلى قيام أمانة مجلس الإدارة باستعراض الوثائق الفنية حتى الأسابيع الأخيرة قبل موعد اجتماع المجلس. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي يُجري مشاورات مع المكاتب مقدِّمة الوثائق قبل الاجتماعات وبعدها لاستخلاص الدروس من كل تجربة وتوفير المساعدة إلى العملاء بشأن الوثائق المتوقعة وتقديمها في وقت مناسب أكثر. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن تلك الجهود أسفرت عن معدل امتثال متوقع بنسبة ٢٢ في المائة لمكتب نيروبي لعام ٢٠١٣.

١٩ - ترحب اللجنة الاستشارية بالجهود المبذولة حتى الآن لتحسين توقيت تسليم الوثائق في نيروبي، وتتطلع إلى مزيد من التحسينات في المستقبل. ومع ذلك، فإن اللجنة لا تزال تعرب عن أسفها لأن المعدلات الإجمالية لتسليم الوثائق في مراكز العمل ظلت دون معدل الامتثال المستهدف. وتكرر اللجنة طلبها بأن يعالج الأمين العام هذه المسألة

(٣) يعرّف المعدل الإجمالي لتسليم الوثائق في مواعيدها بأنه النسبة المئوية للمسودّات التي تقدمها الإدارات والمكاتب إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في موعد جدولتها الزمنية المتفق عليه أو قبل حلوله. وقد وضع الأمين العام المقياس المرجعي المحدد في نسبة ٩٠ المائة وترد الإشارة إليه في اتفاقاته السنوية مع جميع رؤساء الإدارات والمكاتب (A/68/122، الحاشية ٨).

على وجه السرعة وبأن يعرض سبلا ملموسة لتدارك معدل الامتثال المنخفض في التقرير المقبل عن خطة المؤتمرات (انظر أيضا A/67/523، الفقرة ١٦).

٢٠ - وفيما يتعلق بإصدار الوثائق في الموعد المحدد له، يذكر الأمين العام أن الأولوية العالية تُعطى لوثائق اللجنة الخامسة (A/68/122، الفقرة ٤٥). ويشير إلى أنه فيما يتعلق بالجزء الرئيسي من مداولات اللجنة الخامسة خلال الدورة السابعة والستين، صدرت ٢٢ وثيقة وفقا لما هو مقرر (قبل النظر فيها بستة أسابيع)؛ وصدرت ١١ وثيقة قبل مواعيدها بأربعة أسابيع؛ وصدرت ١٨ وثيقة قبل النظر فيها بأسبوعين على الأقل. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الوثائق المتبقية، وعددها ٢٦ وثيقة، صدرت قبل الاجتماع المقرر لها بأقل من أسبوعين (A/68/122، الفقرة ٤٥). في هذا الصدد، وفيما يتعلق بالتأخير الذي حصل مؤخراً في إصدار التقرير الأول للجنة عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/68/7)، **تعرب اللجنة عن أسفها لأن الأمانة العامة لم تقدم شرحاً مُرضياً رداً على استفسارها. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة أيضاً أن يجري إطلاع الجمعية العامة، عند النظر في هذا التقرير، على الأسباب وراء التأخر في صدور التقرير الأول للجنة عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/68/7). وفي المستقبل، تتوقع اللجنة أن تُعطى الأولوية الواجبة لإصدار جميع التقارير الصادرة عن اللجنة الاستشارية في مواعيدها.**

٢١ - **وتعرب اللجنة الاستشارية عن ثقتها بأن الجهود ستتواصل لكفالة نشر الوثائق في مواعيدها بهدف إتاحة الوقت الكافي للدول الأعضاء لكي تستعد للاجتماعات المقررة. ولذا، تطلب اللجنة أن يقوم الأمين العام بما يلي: (أ) تحديد وتحليل أي اختناقات نُظمية تتسبَّب في تأخر صدور التقارير و (ب) تنفيذ حلول عملية تجنباً للتأخيرات في المستقبل. وتطلب اللجنة أن يجري عرض هذه التدابير بالتفصيل في التقرير المقبل عن خطة المؤتمرات.**

دال - المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

٢٢ - يتناول الأمين العام في الفقرات من ٥٨ إلى ٦٥ المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية، ويفيد بإبرام اتفاقين بين مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق والرابطة الدولية للمترجمين الشفويين المختصين بخدمة المؤتمرات والرابطة الدولية للمترجمين التحريريين المختصين بخدمة المؤتمرات (A/68/122، الفقرة ٥٨). ووفقاً للأمين العام، يسري كلا الاتفاقان لمدة خمسة أعوام وينصان على مساواة أجور المترجمين الشفويين والمترجمين التحريريين الذين يعملون بعقود قصيرة الأجل مع أجور الموظفين

العاديين، وعلى استخدام الآليات الحالية، من قبيل مضاعِفات تسوية مقر العمل وسعر الصرف الرسمي للأمم المتحدة.

٢٣ - وقد طلبت الجمعية العامة بشكل متكرر إلى الأمين العام أن يكفل، عند الاستعانة بموظفين في إطار المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، أن تُعامَل جميع دوائر اللغات معاملةً متساويةً وأن توفَّر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها (القرار ٢٣٧/٦٧، الفرع الخامس، الفقرة ٣).

٢٤ - وفي هذا الصدد، طلبت اللجنة الاستشارية، خلال نظرها في المسألة، معلومات عن المبلغ الذي صُرِف في نيويورك في عام ٢٠١٣ على المساعدة المؤقتة في مجال الترجمة التحريرية، حسب كل لغة، لكنها لم تحصل على رد واضح. **وتوصي اللجنة الاستشارية بأن توافي الأمانة العامة الجمعية العامة، خلال نظرها المقبل في هذا التقرير، بالتفاصيل المتعلقة بالمبالغ التي صُرفت على المساعدة المؤقتة الدولية في مجال الترجمة التحريرية في نيويورك في عام ٢٠١٣، حسب كل لغة.**

٢٥ - **وفي حين ترحب اللجنة الاستشارية بالجهود التي أفضت إلى إبرام الاتفاقين المذكورين أعلاه مع الرابطة الدولية للمترجمين الشفويين المختصين بخدمة المؤتمرات والرابطة الدولية للمترجمين التحريريين المختصين بخدمة المؤتمرات، فهي تثق بأنه سيتم الامتثال لهذين الاتفاقين، وللنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، ولسياسات وتعليمات الأمم المتحدة في مجال الموارد البشرية وغيرها من السياسات والتعليمات فيما يتعلق بالاستعانة بالمساعدة المؤقتة في مجال الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية، وإدارتها وتنظيمها. وعلاوة على ذلك، تؤكد اللجنة من جديد توصيتها بأن أي وفورات و/أو مكاسب في الكفاءة تتحقق من زيادة الاستعانة بخدمات الترجمة التعاقدية يجب ألا تأتي على حساب جودة الخدمات واحترام مواعيدها.**

٢٦ - وفيما يتعلق بالاحتياجات من الموظفين والتخطيط لتعاقبهم على الأمد الأطول في مجال خدمات اللغات، يشير الأمين العام إلى أنه بدأ العمل بجدولة الامتحانات بحيث تُنظَّم كل ١٨ شهراً للمساعدة في تلبية احتياجات كل فئة من الفئات المهنية اللغوية لإجراء الامتحانات في الوقت المناسب تحسباً لدوران الموظفين المتوقع وغير المتوقع (A/68/122، الفقرة ٥٩). وأُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن مكتب إدارة الموارد البشرية نظم ٣٦ امتحاناً لغوياً خلال السنوات الخمس الماضية وأنه، نتيجة لذلك، احتُفظ بـ ٣٢٤ مرشحاً في القائمة. ويفيد الأمين العام بأن ٩٠ متدرباً داخلياً استضيفوا في نيويورك

وجنيف وفيينا ونيروبي في عام ٢٠١٢، وأن ١١٠ متدربين سابقين من المتدربين الداخليين والمتدربين ممن اجتازوا اختبار العمل الحر قد أصبحوا الآن مؤهلين للتوظيف بتعيينات مؤقتة.

٢٧ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية بأن انتقاء المرشحين اللغويين المؤهلين يتم في كثير من الأحيان بفضل برنامج الأمم المتحدة للتدريب الداخلي غير المدفوع الأجر ومن خلال أنشطة التواصل مع الجامعات. وفي هذا الصدد، أجرى موظفون لغويون تابعون للإدارة نحو ٤٥ زيارةً إلى جامعاتٍ في إطار مذكرات تفاهم موقَّعة معها، وذلك بغرض الاجتماع مع أعضاء هيئة التدريس وتقديم التدريب للطلاب (A/68/122، الفقرة ٦٥). وأُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن الإدارة تواصل تنفيذ برنامجٍ للتواصل دعماً لعملياتها المتعلقة بالتخطيط لتعاقب الموظفين. وعلى وجه التحديد، وفيما يتعلق بالتواصل مع الجامعات الأفريقية، أُبلغت اللجنة بأن ''المشروع الأفريقي'' يهدف إلى وضع برامج للدراسات الجامعية العليا في الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية المختصة بخدمة المؤتمرات والترجمة الشفوية المختصة بالخدمات العامة، وذلك عن طريق مراكز التميز في القارة الأفريقية، وأنه، بعد عقد مؤتمر البلدان الأفريقية الثاني في عام ٢٠١٢، وقعت خمس جامعات مذكرات تفاهم، في حين بدأت مبادرات أخرى تترسَّخ[٤].

٢٨ - وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها في سياق تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، بشأن التخطيط لتعاقب الموظفين ومواصلة أنشطة التواصل مع الجامعات من أجل تحفيز الاهتمام بالوظائف اللغوية في جميع أنحاء العالم (انظر A/68/7، الفصل الثاني، الجزء الأول، الباب ٢، الفقرتان أولا-١١٨ وأولا-١١٩). وتطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات، لمحة عامة عما تَحقَّق من أهدافِ أنشطةِ التواصل وعن الخطط المتعلقة بكيفية إشراك مجموعة أكبر من المؤسسات التعليمية، ولا سيما في المناطق القليلة التمثيل. وفيما يتعلق بالاحتياجات المقبلة من الموظفين وتخطيط تعاقبهم، تطلب اللجنة إطلاع الجمعية العامة على معلومات مفصلة عند نظرها في هذا التقرير، عن عدد

(٤) وقع مذكرات للتفاهم المؤسسات التالية: كلية الألسن التابعة لجامعة عين شمس بالقاهرة، والمدرسة العليا للمترجمين التحريريين والمترجمين الشفويين التابعة لجامعة بوا؛ وجامعة غانا - ليغون بأكرا؛ وجامعة الدراسات البيداغوجية بمابوتو؛ وجامعة نيروبي. وعلاوة على ذلك، بدأ يُنفَّذ في جامعة غانا في آب/أغسطس ٢٠١٢ برنامج دراسي على مستوى الماستر في الترجمة الشفوية المختصة بخدمة المؤتمرات. ويشارك في المشروع الأفريقي معهد تدريب آخر، هو المعهد العالي للترجمة التحريرية والترجمة الشفوية بياوندي. ومن بين الجامعات التي تتخذ خطوات للانضمام إلى المشروع، هناك: جامعة واغادوغو، التي تخطط لبدء برنامج دراسي في الترجمة الشفوية المختصة بخدمة المؤتمرات في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وذلك بالتعاون مع جامعة سينغور بالاسكندرية (مصر) وبدعم من المنظمة الدولية للفرنكوفونية.

المرشحين من القائمة التي تشمل ٣٢٤ مرشحاً (انظر أعلاه) الذين عُرضت عليهم حتى الآن وظيفة لغوية، وبشأن الطريقة التي تعتزم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات اعتمادها لشغل الوظائف المتوقع شغورها نتيجةً للتقاعد المقبل للموظفين في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

ثالثا - مفهوم الخدمات الموفرة للورق

٢٩ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في الفقرة ٢١ من الجزء الرابع من قرارها ٢٣٧/٦٧ أن يوسِّع نطاق مفهوم الاقتصاد في استخدام الورق من أجل تحسين الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء، آخذاً في الاعتبار مبدأ التكافؤ بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين يتضمن معلومات تفصيلية عن (أ) المعايير التكنولوجية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أمن المعلومات والخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء؛ (ب) الآثار المترتبة على صعيد الموارد المالية والبشرية والإجراءات المتعلقة بالميزانية والشراء؛ (ج) الأطر الزمنية للتنفيذ في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛ (د) دمج المشاريع ذات الصلة بالموضوع في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مشروع أوموجا؛ (هـ) خطط استمرارية سير الأعمال؛ (و) الاحتياجات المحتمل أن تنشأ في مجال التدريب؛ (ز) إتاحة بوابة شبكية للاقتصاد في استخدام الورق؛ (ح) إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٠ - ولاحظ الأمين العام في تقريره عن مفهوم الخدمات الموفرة للورق (A/68/123) أن المفهوم وُضع في حدود الموارد القائمة وسيُدمَج في نظام أوموجا عند تنفيذه. ولخَّص المبادئ التوجيهية للمفهوم على النحو التالي: إتاحة نسخ ورقية من الوثائق على الدوام؛ وكفالة توافق الحلول التقنية على الصعيد العالمي؛ ودعم التعددية اللغوية، بما في ذلك التوزيع المتزامن للوثائق؛ وكفالة أمن المعلومات وضمان استمرارية الأعمال من أجل تيسير اطلاع أعضاء الوفود في قاعات الاجتماعات، وفي أماكن أخرى مثل العواصم الوطنية، على جميع الوثائق والمعلومات اللازمة فيما يتعلق بأي اجتماعات رسمية (A/68/123، الفقرتان ٤ و ٥). ويستند مفهوم الخدمات الموفرة للورق إلى أربعة عناصر هي: (أ) البوابة الشبكية؛ (ب) الطباعة حسب الطلب؛ (ج) النشر الإلكتروني؛ (د) حلول الوسائط المحمولة. ويرد في الفقرات من ٦ إلى ١٤ من تقرير الأمين العام لمحة عامة عن التقدم المحرز، بما في ذلك الدروس المستخلصة من الاجتماعات النموذجية.

٣١ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن مفهوم الخدمات الموفرة للورق يتيح إصدار الوثائق نفسها التي تصدر حاليا كنسخ ورقية، لكن في صيغة إلكترونية. وعلاوة

على ذلك، تؤخذ من نظام الوثائق الرسمية، باستخدام رابطٍ، جميع وثائق ما قبل الدورة ووثائق الدورة التي تتاح على بوابة الخدمات الموفرة للورق. والوثائق الوحيدة التي لا تتاح من نظام الوثائق الرسمية هي البيانات التي يدلي بها الوفود والتي تستلم إلكترونياً من الدول الأعضاء كل على حدة بالبريد الإلكتروني أو تستنسخ من نسخ ورقية بالمسح الضوئي. وفيما يتعلق بخطر التغيير غير المرخص به وغير الرسمي للوثائق الإلكترونية، أُبلغت اللجنة، عند الاستفسار، أنه إذا غُيِّر محتوى وثيقة دون ترخيص على نظام الوثائق الرسمية، فسيظهر هذا التغيير تلقائياً على بوابة الخدمات الموفرة للورق عبر الرابط بالنظام. ويقيد الفريق المعني بالخدمات الموفرة للورق عدد الموظفين المرخص لهم تحميل الوثائق في البوابة. وقد وُضع سجل للتحقق كمستوى إضافي للمراقبة.

٣٢ - أما في ما يتعلق بالتحديات التنظيمية المتعلقة ببدء تنفيذ مفهوم الخدمات الموفرة للورق، فأُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن خدمات المؤتمرات في نيويورك ستواجه في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ التحديات التالية: (١) إتاحة مرافق المؤتمرات في نيويورك في موقعين (مبنى المؤتمرات ومبنى المرج الشمالي) باستخدام بنى تحتية تقنية مختلفة؛ (٢) استخدام تكنولوجيا جديدة في مجال خدمة المؤتمرات مما يتطلب توفير التدريب بقدر كبير للموظفين؛ (٣) ضرورة تقديم موظفي وحدة خدمة الجلسات لنوعين من الخدمات، وهما الخدمات التقليدية والخدمات الجديدة الموفرة للورق. وعلاوة على ذلك، أُبلغت اللجنة بأن عدد موظفي وحدة خدمة الجلسات في نيويورك قد قُلِّص من ٤٣ موظفاً إلى ٣٦ موظفاً (١٦ في المائة) في عام ٢٠١٣.

٣٣- تقر اللجنة الاستشارية بأن مفهوم الخدمات الموفرة للورق يتيح إمكانية تحقيق قدر أكبر من الشفافية، ونشر الوثائق بكيفية أكثر فعالية ونجاعة، وتدفق المعلومات تدفقاً يُعَوِّل عليه أكثر. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل نوعية الوثائق الإلكترونية وصحتها، مع اعتماد آلية ملائمة للإشراف على مراقبة الوثائق. وتشدد اللجنة أيضاً على أهمية إتاحة الوثائق الورقية، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٥٧/٣٠٠ الذي دعت فيه الجمعية العامة إلى الإبقاء على قدرة داخلية كافية لتوفير النسخ الورقية بناء على طلب الدول الأعضاء (انظر A/67/523، الفقرة ١٩). وتوصي اللجنة أيضاً بأن يُطلَب إلى الأمين العام أن يدرِج في التقرير المقبل عن خطة المؤتمرات آخر المستجدات بشأن التنفيذ الجاري للمفهوم.